



# فِرَارُهُ الرَّجْلِيُّمُ الْعَالَمِيُّ وَالنَّجْهَانُ الْعَالَمِيُّ

٤٤

تونس في .. ٢٩.. جانفي ٢٠٢١

منشور عدد ٢١/١٥  
٢٠٢١

إلى السيدات والساسة:

- رؤساء الجامعات،

- المدير العام للدراسات التكنولوجية،

- عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث.

**الموضوع: انتخابات ممثلي الطلبة بال مجالس العلمية لمؤسسات التعليم العالي والبحث و المجالس الجامعات.**

عملا بأحكام الفصلين 33 و 34 من الأمر عدد 2716 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008،  
والمتصل بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث وقواعد سيرها، كما تم تنقيحه وإتمامه  
بالأمر عدد 827 لسنة 2017 المؤرخ في 28 جويلية 2017، فقد تقرر إجراء انتخابات ممثلي الطلبة  
بالمجالس العلمية وانتخابات الطلبة بمجالس الجامعات على النحو التالي:

## I - بالنسبة إلى انتخابات ممثلي الطلبة بمجالس العلمية:

يكون تمثيل الطلبة بمجالس العلمية لمؤسسات التعليم العالي والبحث على أساس طالبين أو ثلاثة  
منتخبين لمدة سنة واحدة على النحو التالي:

1- بالنسبة إلى المؤسسات التي تؤمن تكوينا بالإجازات دون سواها: طالبان الثناء،

2- بالنسبة إلى المؤسسات التي تؤمن تكوينا في مرحلة الإجازة والماجستير والدكتوراه: طالبان عن  
مرحلة الإجازة وطالب واحد عن مرحلتي الماجستير والدكتوراه.